@ 69 @ الصلاة لأنها شرطها وسقوط الشرط دليل على سقوط المشروط وما روي أن النبي صلى ا عليه وسلم صلى عليهم لا يصح فيه طريق ابن عباس ولا سواه وقد استوفيناها في مسائل الخلاف $ الآية الثامنة والعشرون $.

قوله تعالى (! !) [الآية 158] .

فيها ست مسائل $ المسألة الأولى في سبب نزولها $.

روى شعبة عن عاصم قال سألت أنس بن مالك عن الصفا والمروة فقال كانا من شعائر الجاهلية فلما كان الإسلام أمسكوا عنهما فنزلت الآية $ المسألة الثانية $.

قال علماء اللغة قوله تعالى (! !) يعني من معالم ا في الحج واحدتها شعيرة ومنه إشعار الهدي أي إعلامه بالجرح وما يصدق عليه والمعنى فيه عندي ما حصل به العلم لإبراهيم عليه السلام وأشعر به إبراهيم أي أعلم $ المسألة الثالثة قوله تعالى (!. $!

الجناح في اللغة عبارة عن الميل كيفما تصرف ولكنه خص بالميل إلى الإثم ثم عبر به عن الإثم في الشريعة وقد استعملته العرب في الهم والأذى وجاء في أشعارها وأمثالها $ المسألة الرابعة $.

قوله تعالى (!(!